

قرار مجلس إدارة بالتمير رقم 2022/1-31 بتاريخ 22 أكتوبر 2022م

استعرض أعضاء مجلس الإدارة القرار رقم 2022/31 الصادر عن مجلس الإدارة في اجتماعه رقم 2022/13 والمنعقد بتاريخ 11 أغسطس 2022م وعليه قرر مجلس الإدارة بالإجماع إصدار القرار التالي بالتمير والذي يعدل القرار رقم 2022/31 ويحل مكانه:

قرار بالتمير رقم 2022/1-31: بشأن الطرح الخاص أو إصدار الحقوق

قرر مجلس الإدارة بالإجماع الموافقة على دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وإدراج البنود التالية على جدول الاعمال:

أولاً: الموافقة على اصدار وعرض ما يصل إلى (50%) من رأس مال الشركة على النحو التالي: 40% عن طريق طرح خاص و10% عن طريق إصدار حقوق اكتتاب في شريحة واحدة أو أكثر على مدار عام واحد، وفقاً للقواعد واللوائح المعمول بها في هيئة قطر للأسواق المالية، وعلى أن تبلغ القيمة الاسمية للسهم الواحد واحد (1) ريال قطري اضافةً الى علاوة اصدار، حيث تفوض الجمعية مجلس الإدارة لتحديد قيمة العلاوة عند بدء اية عملية ("إصدار الأسهم").

ثانياً: الموافقة على قيام الشركة بإعداد نشرة طرح (مماثلة لنشرة الطرح المعتمدة في عمليات زيادة رأس المال عن طريق طرح حقوق الاكتتاب)، عند مباشره عملية الطرح الخاص او عملية إصدار حقوق اكتتاب، تتضمن السعر النهائي للأسهم المطروحة، على أن يتم إرسال هذه النشرة الى هيئة قطر للأسواق المالية ووزارة التجارة والصناعة للحصول على الموافقة قبل ان ترسل النشرة للمستثمرين الذين سيبدون اهتمامهم بالطرح الخاص ليتم اغلاق الطرح في الأوقات المحددة في النشرة.

ثالثاً: اقرار إصدار الأسهم بما يضمن تحقيق أفضل المصالح التجارية للشركة والموافقة على دخول الشركة وتنفيذها وتسليمها وأداء الشركة لالتزاماتها بموجب جميع الاتفاقيات والمستندات اللازمة لتنفيذ إصدار الأسهم. كما قد يتم تعديلها، أو استكمالها، أو تجديدها أو إعادة صياغتها من وقت لآخر (معاً، "مستندات الإصدار")

تعيين كل من رئيس مجلس الإدارة ونائبه كمفوضين بالتوقيع وأن يتم تفويضهما متحدين ومنفردين بما يلي:

1- التوقيع والموافقة، نيابة عن الشركة وفقاً للشروط والبنود (المخول بالتفاوض بشأنها) والتي يعتبر المفوض بالتوقيع ووفقاً لتقديره المطلق مرضية وتخدم مصالح الشركة، جميع المستندات والمعاملات المتعلقة بإصدار الأسهم ولغرضها؛

- 2- تمثيل الشركة أمام أي كيان عام أو خاص فيما يتعلق بإصدار الأسهم بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، هيئة قطر للأسواق المالية، وبورصة قطر، ووزارة التجارة والصناعة والتوقيع والتقديم نيابة عن الشركة جميع المستندات أو الإخطارات أو التصاريح أو الاتفاقيات التي يراها المفوض بالتوقيع مناسبة فيما يتعلق بإصدار الأسهم؛
- 3- إعداد مستندات الإصدار والموافقة عليها وتوقيعها وتقديمها بالشكل الذي يراه الممثل المفوض مناسبًا، مع التعديلات والإضافات التي يراها المفوض بالتوقيع مناسبة؛
- 4- التفاوض بشأن مستندات الإصدار وإنهائها والاتفاق عليها نيابةً عن الشركة وفقًا للشروط التي قد يراها المفوض بالتوقيع مناسبة (بما في ذلك ما يتعلق بتحديد سعر إصدار الأسهم) والمعاملات المنصوص عليها في أي مستند إصدار وأية مستندات أخرى ضرورية أو مطلوبة فيما يتعلق بوثائق الإصدار أو ملحقة بها بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أي تعديلات أو تنازلات أو إخطارات أو موافقات أو ملاحظات أو اتفاقيات أو خطابات أو شهادات (بما في ذلك نماذج التوقيعات المطلوبة)، الإقرارات، الإيصالات، التفويضات والتعليمات والإصدارات والوكالات وتعيين الوكلاء لخدمة المعاملة والمستندات الأخرى (على اختلاف أنواعها) المطلوبة فيما يتعلق بأي مستند إصدار من وقت لآخر ("المستندات المساعدة")؛
- 5- تنفيذ و / أو تقديم مستندات الإصدار وأية مستندات أخرى لصالح الشركة وبالنيابة عنها؛
- 6- التوقيع والإرسال نيابة عن الشركة لجميع مستندات الإصدار المستندات المساعدة المطلوبة للتوقيع أو الإرسال فيما يتعلق بالإصدار؛
- 7- التوقيع والإرسال نيابة عن الشركة لجميع مستندات الإصدار المستندات المساعدة المطلوبة للتوقيع أو الإرسال فيما يتعلق بالإصدار؛
- 8- تعيين أو عزل نيابة عن الشركة أي مستشار مالي، أو مستشار قانوني، أو منظم، أو منسق، أو وكيل استثمار، أو وكيل أمن، أو وكيل عالمي، أو مدير، أو مفوض، أو وكيل حملة صكوك، أو قيم، أو وكيل دفع رئيسي، أو مسجل أو وكيل نقل أو مدقق أو أي مهني آخر أو مقدم خدمة والتفاوض والموافقة على أي رسوم أو أتعاب أو مصاريف يتم تكبدها فيما يتعلق بتوفير الخدمات لأي طرف يكلف بهذه المهام؛
- 9- تنفيذ جميع هذه الأعمال أو اتخاذ جميع الإجراءات التي قد يعتبرها المفوض بالتوقيع وفقًا لتقديره المطلق مناسبًا لإصدار الأسهم؛
- 10- تفويض شخص واحد أو أكثر لصياغة كل أو أي من الصلاحيات الممنوحة للمفوض بالتوقيع بموجب هذه القرارات وفقًا للشروط التي يراها مناسبة وله الحق بإلغاء أي تفويض من هذا القبيل في أي وقت؛
- 11- القيام بجميع الأعمال والتصرفات الأخرى مهما كانت والتي يعتبرها (في رأيه الخاص) ضرورية أو مطلوبة فيما يتعلق أو ملحقة بمستندات الإصدار وأية مستندات إضافية والإصدار بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، دفع أي تكاليف ذات صلة والرسوم والضرائب وتقديم نسخ من هذه القرارات إلى أية سلطة ذات صلة؛ و
- 12- اتخاذ جميع الإجراءات التي قد يعتبرها المفوض بالتوقيع وفقًا لتقديره المطلق مناسبة لتعديل النظام الأساسي للشركة لتعكس الزيادة في رأس مال الشركة الناتج عن إصدار الأسهم بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التقدم بطلب للحصول على الموافقات المطلوبة من وزارة التجارة والصناعة وهيئة قطر للأسواق المالية لزيادة رأس مال شركة استثمار القابضة، وتعديل نظامها الأساسي والتوقيع عليه، ومراجعة وزارة العدل ووزارة التجارة والصناعة وأي سلطة مختصة أخرى في دولة قطر وتقديم أي وثائق ضرورية لإجراء تلك التعديلات و / أو التوقيع عليها؛ و

13- الموافقة والمصادقة على جميع الأعمال والقرارات التي يتم تنفيذها نيابة عن الشركة فيما يتعلق بإصدار الأسهم.

رابعاً: تنفيذ مستندات إصدار الأسهم وأية مستندات مساعدة لها في أي وقت من قبل المفوض بالتوقيع نيابة عن الشركة يجب أن يكون دليلاً قاطعاً على الموافقة على الوثيقة ذات الصلة من قبل الشركة.

خامساً: اقرار ان كل اسم ولقب وعينة توقيع لكل مخول بالتوقيع يعد صحيحاً وكاملاً وساري المفعول والتأثير.

السيد / خالد غانم سلطان الهديفي الكواري عضو مجلس إدارة	السيد/ رامز محمد رسلان الخياط نائب رئيس مجلس الإدارة	السيد/ محمد معتز محمد رسلان الخياط رئيس مجلس الإدارة
الشيخ / سحيم بن عبد العزيز آل ثاني عضو مجلس إدارة	السيد / محمد غانم سلطان الهديفي الكواري عضو مجلس إدارة	السيد / حمد غانم سلطان الهديفي الكواري عضو مجلس إدارة
السيد/ عبدالله درويش الدرويش عضو مجلس الإدارة	الدكتورة بثينة حسن الأنصاري عضو مجلس الإدارة	السيد/ ابراهيم عبدالله العبدالله عضو مجلس الإدارة
السيد/ حسان مراد آغا أمين سر مجلس الإدارة	السيد/ إياد إحسان عبد الرحيم عضو مجلس الإدارة / العضو المنتدب	السيد/ محمد محمد صادق الدوامنة عضو مجلس الإدارة